

Distr.: General
17 December 2020
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 16 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

بالإشارة إلى رسالتي المؤرخة 1 كانون الأول/ديسمبر 2020 الصادرة بوصفها الوثيقة S/2020/1156 والرسالة الموجهة من الممثل الدائم لألمانيا المؤرخة 7 كانون الأول/ديسمبر 2020، أتشرف بأن أحيل إليكم طيه الرسالة الموجهة من مولود جاويش أوغلو، وزير خارجية جمهورية تركيا، إلى جوسيب بوريل، الممثل السامي للاتحاد الأوروبي المعني بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية/نائب رئيس المفوضية الأوروبية (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فريدون هادي سينيرلي أوغلو
الممثل الدائم



مرفق الرسالة المؤرخة 16 كانون الأول/ديسمبر 2020 الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

أنقرة، 14 كانون الأول/ديسمبر 2020

أشكركم على رسالتكم المؤرخة 4 كانون الأول/ديسمبر 2020. وبناء على مضمون ونبرة رسالتكم، أشعر أنني مضطر إلى توجيه انتباه عنايتكم إلى بعض النقاط الأخرى.

اسمحوا لي أولاً أن أسهب في سرد الأحداث، التي أدت إلى الصعود غير القانوني إلى السفينة *Roseline A*، من أجل وضع الأمور في نصابها. وقد أحيلت أيضاً رسائل البريد الإلكتروني المتبادلة بين وزارتي ومسؤولي العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البحر المتوسط (العملية إيريني) في تقرير العملية الأخير إلى لجنة الأمم المتحدة للجزاءات. ومن الضروري الإشارة إلى أن طريقة التواصل التي تفضلها العملية إيريني هي إشكالية منذ البداية، وهي توجيه رسائل عبر البريد الإلكتروني إلى عناوين مختارة عشوائياً لمسؤولين أتراك، ولا تعد مراسلات رسمية، بدلاً من استخدام القنوات الدبلوماسية القائمة، مثل الاتصال بالموظف المناوب في وزارة الخارجية التركية المسؤول عن الاتصال خارج ساعات العمل الرسمية والمركز الرئيسي التركي لتنسيق البحث والإنقاذ على النحو المعين للمنظمة البحرية الدولية.

واعتقد أنه من المهم في سياق الأحداث، على النحو الذي وصفتموه، أن ألفت أيضاً انتباهكم إلى الاتصالات غير المذكورة التي جرت.

وأول هذه الاتصالات هي الرسالة التي نقلها الملحق العسكري التركي في روما إلى العملية إيريني في الساعة 14:40 (بتوقيت تركيا) وذكر فيها أنه "لا يمكن فرض قيود زمنية على تركيا" وأن "أي تفتيش يتطلب رداً من المسؤولين المأذون لهم".

وكان الاتصال الهام الثاني بين وزارتي والإدارة القانونية للعملية إيريني. وقيل وقت قصير من الصعود إلى السفينة، أبلغ رئيس الإدارة البحرية لدينا الإدارة القانونية في الساعة 17:44 (بتوقيت تركيا) في 22 تشرين الثاني/نوفمبر بأن: "تركيا لم تصدر إعلاناً بتأييد الإخطار قبل أربع ساعات بموجب بروتوكول عام 2005 الملحق باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية، وبالتالي لا يمكن تنفيذ عملية الصعود بدون موافقة واضحة من الجانب التركي، نظراً لأن الإخطار قبل أربع ساعات لا ينطبق فيما يتعلق بالسفن التي ترفع العلم التركي".

وفي الساعة 18:55، ردت الإدارة القانونية للعملية إيريني بأنه: "أيضاً بدون موافقة دولة العلم، وفي إطار الوفاء بالجهود المبذولة بحسن نية، يمكن الاضطلاع بعملية تفتيش". واستمر التفتيش لمدة 5,5 ساعات أخرى على الرغم من الإخطار الصريح بأن الموافقة لم تمنح في الساعة 17:44.

وما أن أبلغ قبطان السفينة وزارتنا بأنه يجري الصعود إلى السفينة، أرسلنا رسالة إلى الإدارة القانونية للعملية إيريني في الساعة 00:22 (23 تشرين الثاني/نوفمبر) أخطرنا فيها أن "السفينة صعد إليها على الرغم من اعتراضات القبطان ومن عدم موافقة تركيا. ونحن نحتج بشدة على هذا العمل غير القانوني ونطلب إنهائه على وجه السرعة/فوراً. ويرجى ملاحظة أن الحق في المطالبة بتعويض من جانب أشخاص طبيعيين واعتباريين عن الأضرار والتأخيرات والخسائر التجارية الناجمة عن هذا الصعود القسري وغير المأذون به إلى السفينة يظل محفوظاً".

وردت الإدارة القانونية للعملية إيريني في الساعة 02:08 بأنها "أحاطت علماً بطلب وزارة الخارجية التركية إنهاء النشاط فوراً، مع احترام رفض دولة العلم منح الموافقة" وأنها "ستقوم الآن بوقف أي إجراء آخر متعلق بالتفتيش".

وفي ضوء هذه الرسائل، يكون السؤال المتبقي هو لماذا لم تأخذ الإدارة القانونية للعملية إيريني في الاعتبار رسالة تركيا الرسمية التي أرسلت في الساعة 17:44 وصعدت إلى السفينة دون موافقتنا. وتبين المراسلات الواردة أعلاه بوضوح أن موقف الإدارة القانونية إزاء موافقة دولة العلم لم يكن متسقاً مع القانون الدولي أو متوافقاً معه.

ومن المثير للاهتمام بدرجة ما ملاحظة أن الإدارة القانونية للعملية إيريني ساقطت في البداية حججاً تؤيد الصعود إلى السفينة بدون موافقة دولة العلم، ولكنها غيرت موقفها، بعد احتجاجنا، لاحترام مبدأ موافقة دولة العلم وقررت وقف الصعود غير القانوني إلى السفينة. وبدل التناقض في هاتين الرسالتين بشكل صريح على أن مسؤولي العملية إيريني لم يكونوا على يقين تام كذلك بشأن ما إذا كان بإمكانهم فعلياً الصعود إلى السفينة دون موافقة دولة العلم. ويبدو أنهم قرروا القيام بذلك، ولكن بعد احتجاجنا أُجبروا على احترام مبدأ موافقة دولة العلم وحاولوا تبرير صعودهم غير القانوني إلى السفينة بتجاهل رسالتنا الخطية الأولى.

وفي هذا الصدد، يجدر التذكير أيضاً بأنه في 17 حزيران/يونيه 2020، قبل حادث السفينة *Roseline A*، ذكر وزير الدولة لشؤون أوروبا في ألمانيا، مايكل روث، صراحةً في رده على سؤال أحد أعضاء البرلمان بشأن ولاية العملية إيريني أنه وفقاً لقرار مجلس الأمن 2292 (2016)، لا يسمح للعملية بتفتيش أي سفن ضد إرادة دولة العلم. ولذلك، يبدو أن وجهات النظر المتضاربة لا تزال قائمة بين المسؤولين الحكوميين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أيضاً.

وفي واقع الأمر، قد يكون من المفيد تذكر البيانات التي أدلى بها فرادى أعضاء مجلس الأمن عند اتخاذ القرار 2292 (2016)، في عام 2016. ويتضح من تلك البيانات أن الهدف من استخدام الإذن الممنوح بموجب القرار ليس توفير إطار للخروج عن قواعد القانون الدولي السائدة ولانتهاك الولاية القضائية لدول العلم، أي بعبارة أخرى، سيادتها.

ومن ناحية أخرى، فإنكم على الأرجح على علم بأن منشور ATP-71 التكتيكي الصادر عن منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) بشأن عمليات الاعتراض البحري يحترم أيضاً مبدأ موافقة دولة العلم ويسرد الاستثناءات التي ينص عليها القانون الدولي، المتمثلة في الحالات التي تكون فيها سفينة ما ضالعة في القرصنة، أو تجارة الرقيق، أو البث الإذاعي غير المرخص به، أو تكون بدون جنسية أو تحمل نفس جنسية السفينة الحربية عن طريق رفع علم أجنبي أو رفض إظهار علمها. والسفينة *Roseline A* لم تكن ضالعة في أي من تلك الأعمال حين تم الصعود إليها بصورة غير قانونية.

كما أن منشور الناتو المذكور أعلاه لا يبرر موقف وإجراءات مجموعة التفتيش تجاه أفراد طاقم السفينة *Roseline A*. والتعليمات الواردة في المنشور ATP-71 لا تسمح بمصادرة الهواتف المحمولة لأفراد لطاقم أو تنفيذ عملية البحث والتفتيش بتوجيه الأسلحة النارية إلى الطاقم.

وربان السفينة وأفراد طاقمها لم يعارضوا الصعود عنوة إلى السفينة ولم يستخدموا أي تدابير مقاومة تبرر مستوى القوة المستخدمة ضدهم، على النحو المبين في مقاطع الفيديو والتسجيلات بين ربان السفينة

وقائد العملية إيريني، المرفقة للرجوع إليها. والغياب الملحوظ لأي أعمال عدائية أو استفزازية من جانب طاقم السفينة *Roseline A* يجعل سلوك مجموعة التفتيش انتهاكا واضحا للقانون الدولي.

وتدعي العملية إيريني أن كلا الجانبين في ليبيا كانا هدفين لعمليات التفتيش على نحو متساو، وذلك ادعاء خاطئ في حد ذاته، نظرا لأن السفن المتجهة إلى الحكومة الشرعية في غرب ليبيا قد سلطت عليها الأضواء بصفة خاصة فيما يتعلق بعدد السفن التي تم تفتيشها. وعلاوة على ذلك، فإنه من الغريب ملاحظة أن أربعة من السفن الست المتجهة إلى غرب ليبيا والتي قامت العملية إيريني بتفتيشها، برغم أنها لا ترفع العلم التركي، قد غادرت جميعها من موانئ في تركيا. وهذا الأمر، إلى جانب بيان المتحدث باسمكم الذي أفاد فيه بأن "تمط الملاحة" قد أخذ في الاعتبار، يثير للأسف تساؤلات مشروعة عن التمييز فيما يتعلق بمعايير الاختيار، فضلا عن مدى وجاهة أسباب التفتيش، التي لم يُفصح لنا عنها حتى بعد أن أترنا اعتراضات واضحة.

ومن الغريب جدا أيضاً أنه في سياق عمليات الصعود الأخرى التي قامت بها العملية إيريني، يبدو أن تفتيش عدد قليل فقط من الحاويات اعتبر كافياً، مما سمح للسفينة المعنية باستئناف مسارها. ولكن أثناء الصعود إلى السفينة *Roseline A*، أوضحت مجموعة التفتيش لأفراد الطاقم أنها ستفتش جميع الحاويات المتاحة بغض النظر عن محتوياتها المعلنة، مما يشير إلى وجود دوافع خفية. فعلى سبيل المثال، خلال تفتيش السفينة *M/V Medkon Gemlik*، في 2 كانون الأول/ديسمبر، أفيد بأن مجموعة التفتيش لم تفتح إلا خمس حاويات في المجموع وأن ذلك يعتبر مرضياً للبت في أن السفينة لا تنقل أي حمولة غير مشروعة. ويتناقض ذلك بشدة مع إعلان مجموعة التفتيش في بادئ الأمر اعترافها فتح جميع حاويات السفينة *Roseline A* وقيامها بالفعل بتفتيش تسع حاويات إلى أن سلّم مقر العملية إيريني بعدم موافقة الدولة الطرف. وحتى بعد أن فُتحت تسع حاويات، ذكر مسؤولو العملية إيريني أنه ليس بإمكانهم تحديد ما إذا كانت السفينة تنقل حمولة غير مشروعة أم لا.

وأنا أتفق معكم بشأن العمل بنوايا حسنة من كلا الجانبين، ولكن ينبغي ألا يمنعنا ذلك من وضع الأمور في نصابها.

وبصرف النظر عن موقفنا المعروف جيدا فيما يتعلق بالعملية إيريني، فإن رد فعلنا القوي على حادثة السفينة *Roseline A* يأتي من منظور القانون الدولي، ولا سيما مبدأ حرية الملاحة وموافقة دولة العلم، اللذان نعتر بهما في بحر إيجه والبحر الأبيض المتوسط.

ولا يفوتني في النهاية أن أعرب عن ثنائي وتقديري لجهودكم المخلصة للمساهمة في العلاقات بين تركيا والاتحاد الأوروبي، التي أسعى دائما إلى دعمها.

(توقيع) مولود جاويش أوغلو